الأنباء
الجمعة 1 مارس 2013

للتواصل

الإيمان صفحة اسبوعية تصدر كل يوم جمعة

● لمقترحاتكم وآرائكم يرجى التواصل معنا عبر الايميل: Lailaelshafie1@hotmail.com
● يرجى مراعاة عدم إلقاء الجريدة في سلة المهملات لما تحتويه من آيات قرآنية.

● من إعداد: ليلى الشافعي

حدث في أسبوع

«الصحبة الصالحة» كرّمت «التعريف بالإسلام»

منيف العجمي يكرم الكندري

قام بزيارة لجنة التعريف بالإسلام ـ فرع المنقف مدير لجنة الصحبة الصالحة فرعي الرقة وهدية علي الكندري، استعرض في زيارته جانبا من إنجازات لجنة الصحبة الصالحة ودورها في حماية الشباب من الآفات الاجتماعية التي يتعرضون لها في ظل غياب تراجع الدور الأسري، مبينا ان اللجنة تعتبر حصنا تربويا يحمي الشباب من الآفات وتحثهم على الفضيلة.

حضانات «إعانة المرضى» تنضم لليونسكو

جانب من استعراض الأطفال

احتفلت حضانة جمعية صندوق إعانة المرضى بانضمامها إلى شبكة المدارس المنتسبة الى منظمة اليونسكو التي نظمتها مستشفى مبارك الكبير بمقر الحضانة. قام فيها أطفال الحضانات باستعراض للتراث الشعبي الكويتي الأصيل. وقد أشاد مدير المستشفى د.حسن الدوسري بالجهود وأسلوب الحضانة المتبع في تربية النشء وغرس القيم النبيلة فيه منذ الصغر.

وفد مالي يزور الأمانة العامة للأوقاف

الوفد الزائر

استقبلت الأمانة العامة للأوقاف وفدا من جمهورية مالي برئاسة وزير الشؤون الدينية في مالي د.يعقوب تراوري يرافقه مسؤول العلاقات الخارجية في المجلس الإسلامي الأعلى بمالي الشيخ ابراهيم كونتام للتعرف على تجربة الأمانة في لجان العمل الوقفي وحجم الخدمات التي تقدمها للمجتمع.

يوم عائلي نظمته قطاف للموظفات

جانب من المخيم

بمناسبة احتفالات الكويت باليوم الوطني والتحرير، وتحت رعاية مدير إدارة الدراسات الإسلامية محمد العمر أقامت لجنة قطاف للأنشطة الثقافية والاجتماعية يوما عائليا بمخيم إدارة الدراسات، خصص لموظفات دور القرآن وأبنائهن تحدثت فيه رئيسة لجنة قطاف ابتسام الفيلكاوي عن مسيرة الرعيل الأول الذين ضحوا من أجل الكويت.

الإسلام دين السماحة والرحمة حرم سفك الدماء وقتل النفس إلا بالحق

د.خالد المذكور

د.عبدالعزيز القصار

د.وائل الحساوي

من أبشع الجرائم الارهاب الذي به تهدر حق المجتمعات في الامن والاستقرار، وتهدر حق النفس الانسانية في الحياة، لذلك كان الوعيد الشديد لمن يعتدي على النفس وينشر الرعب والفزع بين الناس، والاسلام قدر واحترم حرمة النفس حتى وان لم يكن صاحبها مسلما.

وحول الاعمال الارهابية التي تشوه صورة الاسلام والمسلمين في العالم على ايدي اناس يدعون انهم يقومون بذلك من اجل الاسلام وحول هذه الظاهرة الداخلية على الامة الاسلامية وطرق علاجها يحدثنا العلماء.

المفسدون في الأرض

في البداية يؤكد رئيس اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق احكام الشريعة الاسلامية ان الاسلام ابعد ما يكون عن الارهاب والممارسات الارهابية، فهو دين عدل وحق وسلام ومساواة، وقد كان الخلفاء الراشدون يسيرون وسط الناس وينامون تحت الاشجار من دون حراسة او حرس، لأنهم اقاموا العدل فاستتب لهم الامن وتحقق الامان. واضاف، انه من الخطأ ان نفتش في داخلنا كلما حدثت واقعة ارهاب هنا او هناك، وان ننساق وراء محاولات اعداء ديننا الصاقها بالاسلام او بالمسلمين.

وقال ان استباحة الدماء وتفجير المركبات وتخريب المنشآت كلها اعمال محرمة شرعا باجماع المسلمين، لما فيه من هتك لحرمة الاموال وهتك لحرمات الاستقرا والامن، وحياة الآمنين المطمئنين وهتك للمصالح العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها، وقد حفظ الاسلام للمسلمين اموالهم واعراضهم وأبدانهم، وحرم انتهاكها، وشدد في ذلك، وكان آخر ما بلغ به النبي ﷺ امنه فقال في خطبة حجة الوداع: ان دماءكم واموالكم واعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ثم قال ﷺ (الا هل بلغت؟ اللهم فاشهد)، وقال ﷺ (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) وقد توعد الله سبحانه من قتل نفسا معصومة بأشد الوعيد، فقال سبحانه في حق المؤمن: «ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه وأعد له عذابا عظيما» ـ النساء 93: وقال سبحانه في حق الكافر الذي له ذمة في حكم قتل الخطأ: «إن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة» ـ النساء 92: فاذا كان الكافر الذي له امان اذا قتل خطأ فيه الدية والكفارة، فكيف اذا قتل عمدا، فإن الجريمة تكون اعظم والإثم يكون أكبر، ودعا المذكور المسلمين الى العمل على تخليص المجتمعات الاسلامية من المفسدين الذين يسعون الى زعزعة الأمن والاستقرار مؤكدا ان المؤمن الحقيقي يدعو الى الخير ويعين على البر والتقوى ويسعى لما يصلح أمته بعيدا عن الشر والفساد.

المذكور: توعد الله سبحانه من قتل نفساً معصومة بأشد الوعيد

القصار: التطرف مصدره الفكر وعلاجه يكون أيضا بالفكر والحوار

الحساوي: على الحكومات محاصرة الفكر المتطرف وتجفيف منابعه بكل السبل

العلاج

وحول الطرق التي يجب اتباعها لعلاج التطرف والارهاب اوضح العميد المساعد بكلية الشريعة د.عبدالعزيز القصار ان خطوات العلاج يجب ان تتسم بالاعتدال والاتزان عند معالجتنا لهذه القضية وألا نتطرف في تصوير التطرف كما يجب علينا ان نستحضر ان هذا التطرف مصدره الفكر، مبينا ان علاجه يكون ايضا بالفكر، فالحجة تقام بالحجة والواجب مخاطبة العقول المتشككة حتى تستقيم وان يكون الحوار بالحسنى حتى يزول اللبس ويتضح الحق.

وبين القصار ان الواجب الاول على الدعاة والعلماء وائمة المساجد هو العمل على تكوين وعي اسلامي رشيد يقوم على فقه مستنير لاحكام الاسلام، فقه ينفذ الى الاعماق ولا يقف عند السطحيات وتحويل الانسان من فكر الى فكر اعتنقه وآمن بصحته يحتاج الى جهد وصبر واستعانة بالله تعالى.

وأكد د.القصار ان وسائل الاعلام وحدها لا تغير فكرا متطرفا بل لابد من التغلغل في اوساط هؤلاء حتى يحصل التعليم والتوعية والتثقيف المنشود، وشدد على ضرورة ان يحرص العلماء على الاهتمام بتعليم الشباب وان يصححوا نظرتهم ويقوموا افكارهم حتى يعرفوا دينهم على بصيرة ويفقهوه عن بينة، مشددا على ان نقطة البداية هي سلامة المنهج الذي يجب ان يسلكوه من فهم الاسلام والتعامل مع النفس والحياة.

وطالب د.القصار بفتح ابواب الحوار بروح المعلم الأبوي المريد الخير بالحوار البناء الذي ينمي الفكر الصحيح ويؤصل النظرة الواقعية السليمة بالاسلام ومعرفة حقيقة الدين.

منهج الخوارج

وقال د.وائل الحساوي: ان ما حدث مؤخرا في مصر من تفجير آثم أدى الى قتل المدنيين الابرياء يؤكد ان شيئا واحدا طالما كررناه وبيناه وهو ان من يقف وراء تلك العمليات هم من القوى الشيطانية التي ترفع شعار الاسلام لتحقيق اهداف خبيثة في بلاد المسلمين واهدافها بعيدة عن تحقيق اهداف الاسلام وتوصيل رسالته السمحة الى الناس، بل ان تحولها من التركيز على القوى الأجنبية وعلى غير المسلمين الى ان اصبح جل عملها وتخطيطها ضد المسلمين وفي بلاد المسلمين وفي صفوف المدنيين هذا التحول يدلنا دلالة صادقة على ان منهجها هو منهج الخوارج في عهد الرسول ﷺ وصحابته والذين اخبر انهم يدعون اهل الاوثان ويقتلون اهل الايمان.

وبين د.الحساوي ان المطلوب هو التفكير الجدي في طريقة التصدي لهذا الفكر المدمر وكشفه وتحصين الشباب المسلم من شروره وما يمكن ان يجره الى عالمنا العربي والاسلامي من دمار.

وزاد ان الحكومات المسلمة تتحمل العبء الاكبر في ضرورة كشف ومحاصرة ذلك الفكر وعزله عن بقية الافكار الاخرى وهي مطالبة بتخفيف منابع ذلك الفكر وذلك عن طريق التفريق بينه وبين الفكر الاسلامي الصحيح وعن طريق تشجيع الدعاة الاسلاميين الذين يسيرون على منهج الاعتدال والوسطية والاستفادة منهم في توصية الشباب المسلم عامة لاسيما الشباب الذين يتأثرون بذلك الفكر المنحرف، كذلك فان علماء الأمة عليهم واجب كبير في بيان حقيقة المنهج الاسلامي الصحيح والفرق بين الجهاد والافساد، وعليهم الوصول الى جميع شرائح المجتمع المسلم وتوجيهه الى حقيقة ذلك الفكر المنحرف وما ورد من الآيات والاحاديث وحوادث التاريخ الاسلامي في كشف زيفه وبيان بطلانه، ودعا الحساوي الله تعالى ان يجنبنا شرور الاشرار وعواقب الجهل والانحراف عن المنهج الصحيح الذي قال تعالى فيه: (وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله.. الأنعام 153).

قصة توبة

توبة علي بن الفضيل بن عياض

أخبرنا الحافظ أبوموسى محمد بن أبي بكر الأصبهاني في كتابه أن عبدالرزاق بن محمد بن الشرابي، أن سعيد بن محمد بن سعيد الولي، أن علي بن أحمد بن علي الواقدي، أن أبا اسحاق احمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أن أبا الحسن عبدالرحمن بن ابراهيم بن محمد بن يحيى قال: سمعت أبي يقول: سمعت محمد بن اسحاق السراج يقول: سمعت محمد بن خلف يقول: حدثني يعقوب بن يوسف قال: كان الفضيل بن عياض اذا علم ان ابنه عليا خلفه ـ يعني في الصلاة ـ مر ولم يقف ولم يخوف، وإذا علم انه ليس خلفه تنوق في القرآن وحزن وخوف، فظن يوما انه ليس خلفه، فأتى على ذكر هذه الآية (ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا قوما ضالين)، قال: فخر علي مغشيا عليه، فلما علم انه قد سقط، تجوز في القراءة، فذهبوا الى أمه فقالوا: أدركيه، فجاءت فرشت عليه ماء فأفاق، فقالت لفضيل: أنت قاتل هذا الغلام علي فمكث ما شاء الله، فظن انه ليس خلفه، فقرأ (وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون)، فخر ميتا وتجوز أبوه في القراءة، وأتيت أمه فقيل لها: أدركيه، فجاءت فرشت عليه ماء، فإذا هو ميت رحمه الله. كتاب «التوابين» لابن قدامة.

(فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)

الوقف الخيري

يتقدم إلى مشروع الوقف الخيري مجموعة من المحسنين ليتبرعوا للمشروع بأموالهم الخاصة ولكنهم ينوون ثواب هذا العمل لأحد من أقربائهم أو معارفهم وأصدقائهم (المتوفين) فهل يصح من المحسنين هذا العمل؟ وهل يصل الثواب للميت لو قام بالعمل شخص من غير أبنائه وأقاربه؟

د.ناظم المسباح

● الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله الأمين، وبعد:
فيجوز للمسلم أن ينفع أخاه المسلم بعد وفاته بالتصدق عنه، أو أداء دينه، ولو لم يكن المتبرع ابنا للمتوفى بدليل حديث أبي قتادة الذي وفى عن ميت امتنع الرسول عن الصلاة عليه لأن عليه دينارين، فتكفل أبو قتادة بوفائهما عنه فصلى رسول الله ﷺ على الميت بعد ذلك (رواه أبو داود)
وفي الحديث أيضا أن النبي ﷺ ضحى وقال اللهم عني وعن من لم يضح من أمتي.
وهذا من باب نفع المسلم لأخيه المسلم، وهو بمثابة الدعاء والشفاعة، ثم إن التصدق عن الغير ينتفع منه المسلمون وذوو الحاجة منهم، هذا والله تعالى أعلم.
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

هجر الزوجة

توجد فتوى معمول بها في بلدنا وهي إذا أرادت المرأة الطلاق من زوجها الذي هجرها لا يتم هذا الفسخ إلا بعد سنة من تقديم الطلب، فهل هذا جائز؟

● الحمد لله والصلاة والسلام على محمد وعلى آله، وبعد: من المعلوم أنه يجوز للرجل أن يهجر امرأته في فراشها تأديبا لها لحديث معاوية القشيري قال: قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: «تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت» (رواه أبو داود والنسائي)، على ألا يزيد ذلك على أربعة أشهر كما هو الحال في الإيلاء (وهو الحلف على ترك وطء الزوجة) فإن امتنع عن الوطء في تلك المدة فيكون حكمه حكم المولى وهو رواية عن الإمام أحمد، ومال إليه ابن قدامة في المغني (552/8).
ولا شك ان هجر الزوجة لمدة طويلة أو تعليقها لمدة سنة فيه تضييع لحقوقها الواجبة على الرجل كنفقة المطعم والملبس والمسكن والدواء، وغيره بالإضافة إلى ضياع حقها الشرعي في الاستمتاع.
وأما إبقاؤها سنة أو أكثر معلقة لا هي ذات زوج، ولا مطلقة، فإنه إجحاف بحقها ومن أبشع أنواع الأذى لها.
وما يعمل به في بعض المحاكم ويسمى التنشيز لا أصل له في الشريعة الإسلامية، ولا تجد له ذكرا إذا استعرضت كتب الفقهاء السابقين، وإنما تجد النشوز وأحكامه وطرق الإصلاح والحلول، أو التفريق بين الزوجين عند استعصاء الجميع بينهما.
وقد قال تعالى (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ـ البقرة: 229).
وسبب نزول الآية ما أخرجه مالك في الموطأ (1242) عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الرجل إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تقضي عدتها كان ذلك له، وإن طلقها ألف مرة، فعمد رجل إلى امرأة له فطلقها، ثم أمهلها حتى إذا شارفت انقضاء عدتها ارتجعها ثم طلقها وقال: والله لا آويك إلي ولا تحلين أبدا.
فأنزل الله عز وجل (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) (رواه الترمذي (497/3) والحاكم (279/2) عن عائشة بنحوه).
وفي سنده ضعف وله شواهد، فهذا الرجل لما علق زوجته وضيق عليها جعل الله لها ولأمثالها فرجا ومخرجا ووضع سبحانه هذه القاعدة (فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان).
وكذلك قوله تعالى (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ولا تتخذوا آيات الله هزوا ـ البقرة: 231).
قال ابن عباس ومجاهد ومسروق والحسن وقتادة والضحاك والربيع ومقاتل بن حبان وغير واحد: كان الرجل يطلق المرأة فإذا قاربت انقضاء العدة راجعها ضرارا لئلا تذهب إلى غيره ثم يطلقها فتعتد فإذا شارفت على انقضاء العدة طلق لتطول عليها العدة، فنهاهم الله عن ذلك وتوعدهم عليه فقال (ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه) أي بمخالفة أمر الله (تفسير ابن كثير 282/1).
والشريعة الإسلامية كما هو معلوم مبنية على العدل والرحمة والحكمة والمصلحة، وهذا الأمر وهو التعليق أو التنشيز ليس فيه واحد منها إذا تأمله العاقل العالم بشرع الله تعالى.
وأما الخلع فإنه جائز إذا كرهت المرأة زوجها لخلقه أو دينه أو كبره أو ضعفه أو نحو ذلك، وخشيت أن لا تؤدي حق الله في طاعته، فيجوز أن تخالعه بعوض تفتدي به نفسها منه لقول الله تعالى (فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به ـ البقرة: 229).
وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام وفي رواية: لا أطيقه فقال رسول الله ﷺ «أتردين عليه حديقته؟» قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة» رواه البخاري وغيره (395/9).
وقد أجمع العلماء على مشروعيته، وهو أن تبذل من مالها ما تفتدي به نفسها إذا رأت استحالة بقائها عنده لكراهيتها له كما تقدم.
فالخلاصة: أنه لا يجوز تعليق المرأة أكثر من مدة الإيلاء وهي أربعة أشهر ثم يخير الزوج بين الإمساك بمعروف والوطء أو التسريح بإحسان.
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.